

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 8 مارس 2013 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 5 ماي 1987 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضاة بتاريخ 30 أبريل 1987، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 8 مارس 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي

ملحق تعديلي عدد 10

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لوكلاء التجهيزات الفلاحية

والهندسة المدنية

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

- الغرفة الوطنية للتجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،

- الجامعة العامة للمعادن والكهرباء والإلكترونيك،

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضاة بتاريخ 30 أبريل 1987 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 ماي 1987 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 62 المؤرخ في 8 سبتمبر 1987،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لإتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتّفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصل 49 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 49 (جديد) : منحة النّقل :

تسند لكل عامل منحة نقل ضبط مقدارها الشهري بـ 41 دينارا. وتسند هذه المنحة وفق أيام العمل، وذلك علاوة على منحة النقل المنصوص عليها بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 2 - يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول جوان 2012 .

وينتفع بالزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول وكذلك بالزيادات في المنح جميع العمال بمن فيهم العمال الخالصون خارج جدول الأجور.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول جوان 2012.

تونس في 25 فيفري 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة

والصناعات التقليدية
وداد بو شماوي

رئيس الغرفة الوطنية للتجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية

خالد بن جمعة

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل

حسين العباسي

الكاتب العام للجامعة العامة للمعادن والكهرباء والإلكترونيك

الطاهر البرباري

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لوكلاء التجهيزات الفلاحية
والهندسة المدنية

جدول الأجور
يقع العمل به بداية من 1 جوان 2012

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19				
مدة البقاء بالدرجة	1	1	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3				
الصف																							
التفنيذ	1	389.775	397.049	405.095	406.359	411.234	413.609	415.984	418.359	420.735	423.110	425.485	427.860	430.235	432.611	434.986	437.361	439.736	442.111	444.486			
	2	402.555	409.367	413.066	416.765	420.464	424.163	427.862	431.560	435.259	438.958	442.657	446.356	450.055	453.753	457.452	461.151	464.850	468.549	472.248	475.947		
	3	406.858	410.969	415.061	419.152	423.243	427.335	431.426	435.517	439.609	443.700	447.791	451.882	455.973	460.064	464.155	468.246	472.337	476.428	480.519	484.610	488.701	
	4	442.472	446.916	451.360	455.805	460.249	464.693	469.137	473.581	478.025	482.469	486.913	491.357	495.801	500.245	504.689	509.133	513.577	518.021	522.465	526.909	531.353	
	5	458.797	463.643	468.489	473.334	478.180	483.026	487.871	492.717	497.562	502.408	507.253	512.099	516.944	521.789	526.635	531.480	536.326	541.171	546.017	550.862	555.708	
	6	509.497	514.743	519.876	524.909	529.942	534.975	539.908	544.941	549.974	554.907	559.940	564.973	569.906	574.939	579.972	584.905	589.938	594.971	599.904	604.937	609.970	614.903
	7	523.632	528.884	534.136	539.388	544.640	549.892	555.144	560.396	565.648	570.900	576.152	581.404	586.656	591.908	597.160	602.412	607.664	612.916	618.168	623.420	628.672	633.924
التسيير	8	612.053	618.385	624.718	631.050	637.383	643.715	650.048	656.380	662.713	669.045	675.378	681.710	688.043	694.375	700.708	707.040	713.373	719.705	726.038	732.370	738.703	745.035
	9	631.673	638.244	644.815	651.386	657.957	664.528	671.099	677.670	684.241	690.812	697.383	703.954	710.525	717.096	723.667	730.238	736.809	743.380	749.951	756.522	763.093	769.664
	10	663.288	672.721	679.654	686.587	693.520	700.454	707.387	714.320	721.253	728.186	735.119	742.052	748.985	755.918	762.851	769.784	776.717	783.650	790.583	797.516	804.449	811.382
	11	682.214	689.524	696.833	704.142	711.452	718.761	726.070	733.379	740.688	747.997	755.306	762.615	769.924	777.233	784.542	791.851	799.160	806.469	813.778	821.087	828.396	835.705
	12	709.402	717.187	724.972	732.757	740.542	748.327	756.112	763.897	771.682	779.467	787.252	795.037	802.822	810.607	818.392	826.177	833.962	841.747	849.532	857.317	865.102	872.887
الإطارات	13	787.059	797.083	807.106	817.130	827.153	837.177	847.201	857.224	867.248	877.271	887.295	897.319	907.342	917.366	927.389	937.412	947.435	957.458	967.481	977.504	987.527	997.550
	14	828.869	839.673	850.477	861.281	872.085	882.889	893.693	904.497	915.301	926.105	936.909	947.713	958.517	969.321	980.125	990.929	1001.733	1012.537	1023.341	1034.145	1044.949	1055.753
	15	888.494	900.228	911.963	923.697	935.432	947.166	958.900	970.635	982.369	994.104	1005.838	1017.572	1029.306	1041.041	1052.776	1064.511	1076.246	1087.980	1099.716	1111.450	1123.185	1134.919
	16	954.254	967.384	980.514	993.644	1006.774	1019.904	1033.034	1046.164	1059.294	1072.424	1085.554	1098.684	1111.814	1124.944	1138.074	1151.204	1164.334	1177.464	1190.594	1203.724	1216.854	1229.984

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.